مجلة التربوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3

معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

مجلة التربوي

مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية التربية

جامعة المرقب

العدد العشرون

يناير 2022م

هيئـــة تحريـر
مجلة التربوي

- **المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .**
- **المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاها .**
- **كافة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .**
- **يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .**
- **البحوث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .**

(حقوق الطبع محفوظة للكلية)

مجلة التربوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3
معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

ضوابط النشر:

يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعى فيها ما يأتي :

- أصول البحث العلمي وقواعده .
- ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءا من رسالة علمية .
- يرفق بالبحث تزكية لغوية وفق أنموذج معد .
- تعدل البحوث المقبولة وتصحح وفق ما يراه المحكمون .
- التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للتعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأولويات المجلة وسياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.
2- The research articles or manuscripts should be original and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal or is a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.
3- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.
4- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.
5- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.
2- The research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.
3- The published articles represent only the authors' viewpoints.

مجـلة الـتربـوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3
معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

أجوبة الشيخ علي بن أبي بكر الحضيري
(ت:1061 هـ - 1650 م)

فرج رمضان مفتاح الشبيلي
قسم الدراسات الاسلامية / كلية التربية – الخمس

الملخص

لقد تناول هذا البحث أجوبة الشيخ علي بن أبي بكر الحضيري الفزَّاني (ت: 1061 هـ) دراسة وتحقيقاً. ويُعدُّ الشيخ علي الحضيري شخصية علمية ليبية خالصة إذ هو عالم فزان وفقيهها في عصره ، إليه انتهت الرّياسة في الفتوى، حتى قصده الناس من أمكنة بعيدة، وهذه الأجوبة هي نتاج سؤالات فقهية وردت عليه، فأجاب عنها وقام تلميذه النجيب الشيخ محمد الصالح بن حامد الحضيري بجمعها، وقد أراد الباحث التعريف بالمخطوط وتحقيقه؛ لأنه لم يحظ بالدراسة والتحقيق من قبل، وقد اشتمل البحث على مقدمة، وقسمين، وخاتمة، القسم الأول: فيه التعريف بالمؤلِّف، والتعريف بالمخطوط، والقسم الثاني: فيه النص المحقق، كما خرج البحث بجملة من النتائج والتوصيات المهمة المتعلقة بموضوع البحث.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام المرسلين وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإني أقدم للباحثين أجوبة لعلم من أعلام ليبيا وفقيه من فقهاء فزان، عاش في القرن الحادي عشر الهجري إسهاماً مني في إحياء التراث الإسلامي، ووصل الأجيال الحاضرة بما سلف من أعلام أمتها.

أقدم أنموذجاً من الفتاوى التي تضيء لنا بعض ملامح الحياة العلمية والإجتماعية في ليبيا عامة وفزان خاصة؛ فأن النظر في الفتاوى والنوازل تزيد من ملكة الفقه لذى المتفقه: لربطها بين الواقع الحياتي للناس وما تعلمه في كتب الفقه.

أهمية البحث: تكمن أهمية موضوع البحث فيما يلي:

- أن الإسهام في تحقيق التراث الإسلامي يأخذ من الأهمية بمكان، فلإن أثرى الأوائل المكتبة الإسلامية بعلوم شتى، فإن مهمة الباحث تتأكد في المحافظة على تلك المصنفات،

وإخراجها في أحسن وجه وعلى الصورة التي أرادها المؤلف.

- أن المؤلِف قد حاز مكانة علمية مرموقة؛ إذ يُعد من فقهاء ليبيا المُبرَّزين والعلماء المتمكنين في الفقه المالكي.

- أن موضوعات هذه الأجوبة تعكس ملامح الحياة العلمية والثقافية والاجتماعية بليبيا عامة وفزان خاصة.

إشكالية البحث: انطلق البحث من إشكالية مفادها: هل حقق هذا المخطوط تحقيقاً علمياً يليق بالباحث المتخصص أم لا؟

الدراسات السابقة:

لم تسبق دراسة وتحقيق هذا المخطوط، الذي يُعد ثروة فقهية يتوجب علينا العناية بها، إلا أن هناك نسخة للمخطوط طبعت ضمن ملاحق أرفقت بكتاب المسك والريحان بعناية الأستاذ// أبوبكر عثمان الحضيري – رحمه الله– غير أن هذه النسخة بها الكثير من الأخطاء كما اعتراها التصحيف والسقط مما دعت الحاجة للاعتناء بهذا المخطوط ودراسته دراسة أكاديمية جادة.

هيكلية البحث: وفيما يلي خطة دراسة هذا المخطوط، وقد قسمتها إلى قسمين وهما قسم الدراسة وقسم التحقيق.

المبحث الأول

التعريف بالشيخ علي الحضيري.

المطلب الأول:

اسمه ونسبه ومولده ونشأته وطلبه للعلم.

هو أبو الحسن علي بن أبي بكر بن محمد حضيري بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن ناعم[1].

ولد الشيخ علي الحضيري – رحمه الله – يوم الجمعة ليلة النصف من شعبان سنة: 980 هـ – 1572م ببلدة الجديد[2] مقر إقامته وموطن أسرته، فوالده هو الشيخ أبو بكر بن محمد الحضيري ووالدته هي الشريفة غصن ابنة الحاج عبد الهادي ابن الشريف كولان بن محمد كولان القادم من مدينة فاس[3] والمقيم ببلدة ودّان [1].

---

(1) ينظر : ترجمة الشيخ علي الحضيري . لعثمان بن علي الحضيري - ابن المؤلف - : (اللوحة : 1) مخ والمسك والريحان فيما احتواه عن بعض أعلام فزان : (ص / 93).

(2) بلدة الجديد : هي الآن حي من أحياء مدينة سبها بليبيا .

(3) فاس : مدينة مغربية عريقة هي من الناحية التاريخية أحد ثلاث عواصم للمغرب وهي علاوة على ذلك مدينة تجارية مزدهرة، وتعتبر المدينة اليوم أكبر مدينة مغربية على الرغم من أنها ليست العاصمة. ينظر : موسوعة (1000) مدينة إسلامية : (ص / 353) .

نشأ الشيخ علي الحضيري في أسرة تجمع بين طلب العلم وصلاح العمل، فوالده كان عالماً مربياً، وإخوته كانوا جميعاً يحفظون القرآن الكريم، وكان بعضهم عالماً يلقي الدروس ويصدر الفتوى[2]، حيث بدأ الشيخ عليّ – رحمه الله – يتلقى العلم في صغره علي أبيه، فحفظ القرآن الكريم وأخذ دروساً في اللغة العربية وعلم الحديث وغيرها، إلاَّ أن حبه للعلم ورغبته في التبحر في بعض فروع المعرفة وثقافة عصره جعله لم يكتف بما حصل عليه من علم في البيئة التي نشأ فيها وعليه فقد توجه إلى الأراضي المقدسة لا من أجل أداء فريضة الحج فحسب وإنما بقصد الاطلاع وطلب العلم أيضاً، ومن الأماكن المقدسة عرج على القاهرة حيث دخل الأزهر وانتظم في رواق المغاربة، وأمضى حوالي ست سنوات في مؤسسة الأزهر العلمية تلقى خلالها دروساً كثيرة في العلوم الإسلامية، وقد كانت دراسته لمثل هذه العلوم على يد مشاهير علماء الأزهر في تلك الفترة من أمثال الشيخ إبراهيم اللقاني والشيخ سالم السنهوري والشيخ محمد الشبراوي وغيرهم[3]، فقد درس على يد أولئك العلماء الحديث ومصطلح الحديث، والفقه، والنحو، والفرائض وغيرها من العلوم الشرعية، ونال مرتبة عالية في الثقافة، وتبوأ مكانة مرموقة في اللغة العربية وعلـــوم الدين والفلسفة، وحصل على إجازات حافلة من أولئك العلماء المذكورين[4].

المطلب الثاني:

شيوخه.

تلقى الشيخ علي الحضيري العلم على جم غفير من أهل العلم الراسخين، ظهر أثرهم واضحاً في تكوينه العلمي، وسلوكه الخلقي، وممن اشتهر أخذه عنهم سماعاً أو إجازة هم:

1 – الشيخ أبو النجا سالم بن محمد بن عز الدين بن محمد ناصر الدين بن عز الدين بن ناصر الدين بن عز العرب السنهوري المصري المالكي (ت 1015 هـــ) [5]. وهو من أبرز أساتذته وأكثرهم تأثيراً في حياته، حيث قربه منه وزوجه ابنته[6]، وأجازه في جميع ما يجوز له وعنه،

---

(1) ودَّان : مدينة مشهورة تقع في منطقة الجفرة بليبيا تبعد عن الساحل حوالي 250 كم .

(2) ينظر : مقدمة تحقيق ((كتاب الفتح والتيسير - لعلي الحضيري)) : (ص / 10) و المسك والريحان : (ص / 76).

(3) ستأتي ترجمتهم - بعون الله – عند الحديث عن شيوخه. ينظر : ترجمة الشيخ علي الحضيري:(اللوحة : 6) مخ.

(4) ينظر : المسك والريحان : (ص / 103) والحياة العلمية والثقافية في فزان خلال الفترة ما بين القرن السابع عشر والقرن التاسع عشر . لعبد الله إبراهيم : (1 / 490).

(5) ينظر : خلاصة الأثر : (2 / 204) وشجرة النور الزكية : (1 / 418) ومعجم المؤلفين (1 / 750).

(6) ينظر : المسك والريحان : (ص / 129).

أخذ عنه مختصر خليل، ورسالة أبي زيد القيرواني، وألفية العراقي في مصطلح الحديث، وصحيح البخاري، وألفية ابن مالك، وغير ذلك[1].

2 – الشيخ أبو بكر بن إسماعيل بن شمس الدين الشنواني (1019 هـ)[2]، قرأ عليه قواعد اللغة العربية[3].

3 – الشيخ أبو الإمداد برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني المصري (1041 هـ)[4]، قرأ عليه عليه مختصر خليل، وصحيح البخاري، وكتب في أصول الفقه، وقطر الندى لابن هشام، وغير ذلك، وأجازه في جميع ما له من مروي ومسموع، حسب ما ورد في فهرسته التي جمعها ابنه الشيخ محمد[5].

4 – الشيخ محمد الشبراوي: قال عنه عثمان بن الشيخ علي الحضيري في ترجمة والده: ((العالم الكامل، والشيخ الفاضل، المرابط، التقي، والمتفنن النقي، شارح المختصر، والعشماوية)).[6] والعشماوية)).[6] أخذ عنه الفقه، وكان يسافر معه للإسكندرية بنية الرباط ستة أشهر، فيقرأ هناك المدة المذكورة[7].

5 – الشيخ يوسف الزرقاني[8]: قرأ عليه مختصر خليل، وأصول الفقـــه، والفرائض، وقواعد اللغة العربية لابن هشام[9].

6 – الشيخ محمد الطهطاوي: قرأ عليه قواعد اللغة العربية[10].

---

(1) ينظر : مقدمة الفتح والتيسير للشيخ علي الحضيري : (ص / 12) والمسك والريحان : (ص / 103).

(2) ينظر : خلاصة الأثر : (1 / 79) وشجرة النور الزكية : (1 / 419).

(3) ينظر : الفتح والتيسير : (ص / 13) وترجمة علي الحضيري : (اللوحة : 6) مخ والمسك والريحان : (ص / 106)

(4) ينظر : خلاصة الأثر : (1 / 6) وشجرة النور الزكية : (1 / 421).

(5) ينظر : مقدمة الفتح والتيسير للشيخ علي الحضيري : (ص / 12) والمسك والريحان : (ص / 105).

(6)لم أقف على ترجمته فيما اطلعت عليه من كتب التراجم، اللهم إلا هذه الأسطر التي ذكرها عثمان ابن الشيخ علي الحضيري في ترجمة والده. ينظر : ترجمة علي الحضيري : (اللوحة : 5) مخ.

(7) ينظر : المسك والريحان : (ص / 105).

(8) لم نقف على ترجمة له ولعله يوسف الزرقاني والد الشيخ عبد الباقي بن يوسف الزرقاني شارح المختصر قال صاحب الفكر السامي في ترجمة الشيخ عبد الباقي : (4 / 334) ما نصه ((بيتهم بيت علم شهير أبوه وجده وولده وغيرهم)).

(9) ينظر : المسك والريحان : (ص / 106).

(10) ينظر : المسك والريحان : (ص / 106).

المطلب الثالث:

تلاميذه.

لقد كان الشيخ علي الحضيري عالماً فذاً، وبارعاً متقناً، اعتكف على تدريس الكتب التي حصّلها من قبل شيوخه، فأسهم ذلك في كثرة طلابه، الذين نهلوا من معين علومه المتنوعة، فمن تلاميذه الذين ورد ذكرهم لذى من ترجم له :

1 – محمد الصالح حامد الحضيري (ت1101 هـــ)، كان عالماً بالفقه وحافظاً لفروع المذهب المالكي، بارعاً في علوم اللغة، أخذ عنه أبو عبد الله محمد بن علي الحساني، والشيخ عثمان بن علي الحضيري، والشيخ محمد الصالح بن سليم الأوجلي[1]، له تآليف منها: شرح على عقيدة منظومة للشيخ علي الحضيري، كما قام بجمع أسئلة شيخه علي الحضيري التي سأل عنها شيخه السنهوري[2].

2 – محمد بن المختار الحضيري (ت 1075 هـــ)، كان شيخاً عالماً له مشاركة في العلوم الدينية [3].

3 – أبو إسحاق إبراهيم بن حامد الحضيري، كان عالماً فقيهاً فرضياً متكلماً متفنناً، ذا جاه ورئاسة، تولى القضاء بأمر والده الشيخ حامد بن حامد الحضيري، له شرح على منظومة في التوحيد لشيخه علي الحضيري، وله فتاوي كثيرة، توفي في الربع الأخير من القرن الحادي عشر تقريباً[4].

4 – حسن بن الشريف فائز[5].

5 – الفقيه الصالح بن عبد الله الغروري[6].

6 – الحسن بن علي الحضيري[7]، وهو ابن الشيخ علي الحضيري.

(1) ينظر : السدير الفائح للأوجلي : (ص / 73).
(2) ينظر : المسك والريحان : (ص / 123 - 127).
(3) ينظر : المسك والريحان : (ص / 122).
(4) ينظر : المسك والريحان : (ص / 128).
(5) ينظر : الفتح والتيسير : (ص / 29).
(6) ينظر :ترجمة الشيخ علي الحضيري : (اللوحة : 12) مخ.
(7) ينظر : مقدمة الفتح والتيسير : (ص / 29).

المطلب الرابع:

مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه.

حاز الشيخ علي الحضيري مكانة علمية مرموقة بين علماء عصره، وأثنى عليه الكثير من أهل العلم، فهذا شيخه سالم السنهوري (ت 1015 هـــ)في إجازته له يقول فيه: ((... وقد حضرني السيد الفاضل الكامل المُجِد في طلب العلم... نور الدين عليّ، نجل سيدنا البركة ومربي الأيتام والمحتاجين الجالين من شاسع البلاد، مولانا أبي بكر الحضيري ... ، سنين عديدة ومدة مديدة في إقرائي للطلبة بالجامع الأزهر والمحل الأنور للشيخ خليل وشراحه وحواشيه، وما علقته عليه، وسأل وأفاد وأبدى وأعاد، نفع الله به العباد وقد استخرت الله – تعالى – وأجزته أن يروي عني ما قرأ عليّ، وما حضر بشرط تقوى الله، وقصد وجه الله، ومراقبة النار، وخوف القادر القهار... إلى آخره))[1].

ولقد صفه الشيخ علي الأجهوري (ت 1066 هـــ) وحلاّه بشيخ الإسلام ومفتي الأنام[2].

وقال عنه محمد داود العناني[3]: ((كنت في صغري أراه يجلس في درس شيخنا اللقاني معمّماً محنّكاً فوق ثيابه برنس[4]، عليه من الهيبة والجمال، وكان يجلس بقرب الشيخ لا يكاد أحد يسأله، فإذا سأله سيدي علي الحضيري أصغى إليه الشيخ بمسامعه. قال: وكنت أعرفه يقرأ المنظومة الرحبية برُوَاق المغاربة بالجامع الأزهر بشرح سبط المارديني[5]))[6].

كما أن كتب الشيخ القيمة تدل دلالة واضحة على مكانته العلمية واطلاعه على أصول المذهب وفروعه، ومما يؤيد ذلك ما قاله العلامة إبراهيم اللقاني بعد أن اطلع على منظومته الموسومة بـــ((الفتح والتيسير)) ما نصه: ((الحمد لله وبعد، فيقول – الفقير الحقير – إبراهيم اللقاني: اطلعت على هذا النظم من أوله إلى آخره والله – سبحانه – يوفق ناظمه للطاعة، ويجعله ممن تناله الشفاعة، ويصلحه ويصلح به، ويبلغ الطالب به لمطلبه، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم،

---

(1) ينظر : المسك والريحان : (ص / 290) ووثائق دولة أولاد محمد الفاسي : (ص / 520 - 521).

(2) ينظر : مقدمة الفتح والتيسير : (ص / 26).

(3) لم نقف على ترجمته فيما اطلعنا عليه من كتب التراجم.

(4) البُرْنُس : كل ثوب رأسه منه مُلْتَزِقٌ به دُرَّاعَةٌ كان أو مِمْطَراً أو جُبَّة . لسان العرب :(6 / 26)

(5) محمد بن محمد بن أحمد بن محمد الدمشقي القاهري الشافعي، المعروف بسبط المارديني، فرضي، رياضي، فلكي، نحوي، أصله من دمشق، ولد بالقاهرة ونشأ بها وعين مؤقتاً بالجامع الأزهر، من تصانيفه الكثيرة : كشف الغوامض في الفرائض، وتحفة الأحباب في الحساب، توفي سنة : 907 هـ . ينظر : معجم المؤلفين : (3 / 624).

(6) ينظر : ترجمة الشيخ علي الحضيري : (اللوحة : 6) مخ.

وموجباً للفوز بجنات النعيم، والمقصود العمل والإفادة وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين))[1].

وقال العلامة أحمد بن محمد المقّري التلمساني (ت 1041 هـ)[2] عن منظومة الحضيري (الفتح والتيسير) ما نصه: ((الحمد لله وقفت على هذا النظم الذي هو على طريقة أهل الصلاح والخير في إفادة المعنى من غير تنميق في الألفاظ، ولا تحسين كطريقة أهل الأدب، والله يجـازي مؤلفه بنيته، ويثيبه في سره وعلانيته، فقد بذل الجهد، وقصد النفع والأعمال بالنيات))[3].

وذكر عثمان بن علي الحضيري أن أحد تلامذة الشيخ إبراهيم اللقاني قد كتب نظماً يمدح فيه والده ومنظومته قائلاً[4]:

إِنَّ الْحُضَيْرِي عَلِيـاً حَازَ مَرْتَبَةً ... مِنْ التُّقَى وَعُلُـومِ الدِّينِ وَالأَدبِ
أَحْيَا بِلاَداً مِنَ الْجَهْلِ الْمُضِرِّ وَقَدْ ... كَانَتْ مِنَ الْعِلْـمِ خِلْواً فَازَ بِالأَرَبِ
مِنْ بَعْضِ مَا قَدْ رَأَيْنَا مِنْ مَنَـاقِبِهِ ... مَنْظُومَةً قَدْ حَوَتْ مِنْ وَاجِبِ الطَّلَبِ
عَقِيـدَةً وَعِبَـادَاتٍ وَمَـوْعِظَةً ... كَـذَا دُعَاءً لأَهْلِ الـدِّينِ وَالْحَسَبِ
مِـنْ نُورِ نِبْرَاسِهِ بَانَتْ مَكَارِمُهُ ... أَنْعِـمْ بِشَيْـخٍ تَقِيٍّ اللَّهِ مُحْتَـسِبِ

المطلب الخامس:

مصنفاته.

ألف الشيخ علي الحضيري في علوم مختلفة، منها: الفقه والتوحيد والوعظ؛ إلا أنها لم تكن كثيرة، ربما لحرصه على جودتها، وحسن إخراجها.

وفيما يلي ذكر بعض مصنفاته:

1 – حاشية على مختصر الشيخ خليل جمعها من تقارير مشايخه في ثلاثة أجزاء[5].

2 – شرح على مختصر خليل في أربعة أسفار ضخمة، جمع فيه غالب ما في حواشيه – أي حواشي المختصر – معتمداً على عبارة شيخه أبي النجا سالم السنهوري وكان كثيراً ما يحيل إليه، وهو شرح مفيد، انتفع به كثير من الناس[6].

---

(1) ينظر : ترجمة الشيخ علي الحضيري : (اللوحة : 3) مخ.
(2) ينظر : شجرة النور الزكية : (1 / 434 - 435).
(3) ينظر : مقدمة الفتح والتيسير : (ص / 24).
(4) ينظر : ترجمة الشيخ علي الحضيري : (اللوحة : 6) مخ.
(5) هذه الحاشية ضمن تراثنا الضائع، إذ لم أقف عليها في الفهارس التي اعتنت بذكر المخطوطات الليبية .
(6) ينظر : المسك والريحان : (ص / 107).

3 – منظومة في نحو ألفين وسبعمائة بيت، أتى فيها بأصول الدين ثم العبادات، حادى بها مختصر خليل في كثير من المسائل مع بيان الأحكام وسهولة نظم الكلام وسماها ((كتاب الفتح والتيسير)) وقد نظمها على المشهور من المذهب[1].

4 – قصيدة صغيرة في العقائد، وقد شرحها تلميذاه: ابنه عثمان وابن أخيه إبراهيم بن حامد الحضيري [2].

5 – منسك صغير منظوم ذكر فيــه ما يفعله الحاج من بدايــة إحرامه إلى تمام نسكه[3].

6 – منظومة في الوعظ وقد خمَّسها وجعلها في أربعة وثلاثين تخميساً، فرغ من نظمها في عام (1037 هـ) [4].

7 – شرح على منظومته في التوحيد[5].

8 – له قصائد في مدح الرسول ﷺ ومراسلات للأمراء والحكام، ونظماً في الشفاعة وقضاء مصالح الناس[6].

9 – له فتاوي كثيرة متفرقة وقد جمع منها بعض القضاة مجلداً[7]، ومنها الأجوبة موضوع بحثنا هذا.

المطلب السادس:

وفاته.

توفي الشيخ علي الحضيري – رحمه الله – ليلة الخميس بعد العِشاء، ليلة الثالث والعشرين من شهر ذي الحجة سنة إحدى وستين وألف (1061 هـ – 1653م) على إثر مرض أَلَمَّ به بعد عمر بلغ إحدى وثمانين سنة وأربعة أشهر وسبعة أيام[8].

(1) ينظر : ترجمة علي الحضيري : (اللوحة : 7) مخ. وقد طبع هذا الكتاب وقدم له وصححه : الأستاذ / د.حسن عبد الرحمن محمد البركولي.
(2) ذكر عثمان بن علي الحضيري بأنه لم يقف على شرحها الأول إلا بعد أن وضع شرحه عليها . ينظر : المسك والريحان :(ص / 114).
(3) طبع هذا المنسك مع كتاب المسك والريحان. ينظر : المسك والريحان : (ص / 114 - 117).
(4) نسخة منها مخطوطة بمكتبة الأستاذ : عبد السلام سالم حمزة الحضيري بمدينة سبها.
(5) لم يذكر هذا المُؤلِّف أحد ممن ترجم للشيخ علي الحضيري إلا أن الأستاذ : عبد السلام سالم الحضيري ذكر لي بأنه وقف على هذا الشرح للشيخ علي الحضيري مخطوطاً بمكتبة الشيخ عثمان العالم وهو شرح غير مقروء بسبب كثرة الخرم والاهتراء نتيجة عوامل الطبيعة.
(6) ينظر : المسك والريحان : (ص / 118).
(7) ينظر : ترجمة علي الحضيري : (اللوحة : 10) مخ.
(8) ينظر : ترجمة علي الحضيري : (اللوحة : 1) مخ.

المبحث الثاني:

التعريف بـــ((أجوبـــــة الشيخ علي الحضيري))

المطلب الأول:

توثيق نسبة المخطوط إلى مؤلفه.

إن صحة نسبة هذه الأجوبة المخطوطة للشيخ علي بن أبي بكر الحضيري، تتحقق بالأمور التالية:

1 – ما دوِّن على الورقة الأولى من النسخة المخطوطة ما نصه ((... هذه أجوبة الشيخ الفقيه العالم سيدي علي بن أبي بكر الحضيري الفزَّاني غفر الله له ونفعنا به ..آمين.)) [1].

2 – ما ختم به نص كل جواب من الأجوبة بقوله: ((كتبه: علي الحضيري)).

3 – ما جاء في ترجمة تلميذه محمد الصالح حامد الحضيري (ت:1101 هـــ) من أنه جمع أسئلة شيخه على الحضيري[2].

4 – ما نص عليه محقق كتاب ((المسك والريحان فيما احتواه عن بعض أعلام فزان)) الأستاذ// أبو بكر عثمان القاضي الحضيري من أن هذه الأجوبة للشيخ علي بن أبي بكر الحضيري، وقد وجدت ضمن مجموع من الفتاوى جمعها تلميذه محمد الصالح بن حامد الحضيري[3].

فهذه الأدلة تثبت لنا، أن هذه الأجوبة التي بين أيدينا هي من فتاوى الشيخ علي بن أبي بكر الحضيري الفزَّاني (ت 1061 هـــ).

المطلب الثاني:

منهجية الفتوى عند الشيخ علي الحضيري

مكانة الشيخ علي الحضيري تطمع الباحث في العثور على فتاوى كثيرة ولكن هذا ما أمكن الوقوف عليه ولعل له غيرها لم نتمكن من الوقوف عليها،[4] والناظر إلى هذه الأجوبة مع وجازتها حيث بلغت سبعة عشر فتوى (17) يستطيع رسم معالم منهجية الشيخ في فتاويه حيث تتجلى أهم سمات ذلك فيما يلي:

---

(1) ينظر : الورقة الأولى من المخطوطة.
(2) ينظر : المسك والريحان : (ص / 123 - 127).
(3) ينظر : المسك والريحان : (ص / 315) الملحق رقم (5).
(4) قال العلامة أحمد الدردير الحضيري – أحد علماء القرن الثالث عشر الهجري - : عند ذكر ترجمة الشيخ علي الحضيري ما نصه: ((وفتاويه طارت في الآفاق بل قد جمع منها بعض الفضلاء من القضاة مجلدا...)) المسك والريحان: (ص/ 118).

1 – إن المتأمل لهذه الفتاوى يدرك جلياً أن الشيخ الحضيري مالكي المذهب لنقله عن بعض أئمة المالكية كالشيخ أبي الحسن الزرويلي، والشيخ اللقاني، والشيخ بهرام الدميري، وابن غازي[1].

2 – جاءت الفتاوى على شكل مسائل حيث يُصدِّر السؤال بقوله: ((مسألة)) [2] ثم يذكر الجواب.

3 – أغلب نصوص الفتوى موافقه لشروح الشيخ خليل كشرح الحطاب، والمواق، وبهرام، وغيرها، مما يدل على أن الشيخ – رحمه الله – ملتزم بالفتوى على المعتمد من مذهب المالكية، وهذا ما يصرح به أحياناً بقوله: ((... على المذهب ...)) [3].

4 – يتعرض الشيخ – رحمه الله – في بعض الأحيان إلى بيان بعض المصطلحات الواردة في الفتوي كقوله مثلاً: ((...ومنها: فَرْيُ الْوَدَجِ : والودجان: هما العرقان اللذان بصفحة العنق.)) [4]

5– من منهجه أنه يستفتح الجواب بالحمد لله، وأحياناً يردف ذلك بالصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وقد ذكر ذلك في أغلب الأجوبة ، منها قوله:

- ((...**الحمد لله وحده**...)) [5].
- ((..الحمد لله وحده والصلاة والسلام على محمد...)) [6]
- ((...الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبيء بعده ..)) [7].

6 – ومن منهجه أنه يختم جوابه بإرجاء العلم الحق لله ، ومن ذلك قوله ((... والله تعالى أعلم..)) وهذا يدل على أن الشيخ – رحمه الله – كان يشعر جيداً بجسامة وخطر الفتوى، وأنها مسؤولية جسيمة لها تبعات وخيمة.

7 – ومن منهجيته أيضاً أنه يثبت نسبة الفتوى له بقوله:

- ((.. وكتبه علي الحضيري)) [8].
- ((... وكتبه علي بن أبي بكر الحضيري حامداً مصلياً.)) [9]
- ((...وكتبه علي بن أبي بكر الحضيري – غفر الله له –)) [10].

---

(1) ينظر : الفتوى رقم (4 ، 9).
(2) ينظر : الفتوى رقم (1 ، 2 ، 3.... الخ)
(3) ينظر : الفتوى رقم (2 ، 9).
(4) ينظر : الفتوى رقم (10)
(5) ينظر : الفتوى رقم (3 ، 5 ، 6 ....الخ)
(6) ينظر : الفتوى رقم (1 ، 2)
(7) ينظر : الفتوى رقم (4)
(8) ينظر : الفتوى رقم (3 ، 4 ، 5 ، الخ)
(9) ينظر : الفتوى رقم (1)
(10) ينظر : الفتوى رقم (2)

المطلب الثالث:

مصادر أجوبته

يظهر من خلال أجوبته، أن الشيخ علي الحضيري لم يعتمد على كتب بعينها كان يعود إليها في جميع ما أفتى به حتى تشكل مصادره الأساسية.

وإنما ذكر مصدراً واحداً في إجابة السؤال الرابع وهذا المصدر هو ((الشرح الكبير على مختصر خليل لمؤلفه الشيخ بهرام الدميري)) [1]، والجدير بالذكر أن أغلب عبارات الأجوبة الأجوبة جاءت مطابقة لكلام الشيخ في شرحه على المختصر مما يشير إلى أنه كان مصدراً يعتمد عليه في فتواه والله أعلم.

ومن مصادره، اعتماده على بعض أعلام المالكية، حيث كان يستشهد بأقوالهم في مواضع محدودة، من هؤلاء: الشيخ أبو الحسن علي الزرويلي، والشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن غازي، والشيخ أبو الحسن محمد بن حسن اللقاني .

المطلب الرابع:

موضوعات أجوبته

أجوبة الشيخ علي الحضيري التي بين يدي لم تتجاوز سبعة عشر جواباً، ومما يميز هذه الأجوبة أنها متنوعة، حيث اشتملت على مسائل تتعلق بالزواج والطلاق والأقضية و البيع والضمان وغيرها.

وفيما يلي موضوعات هذه الأجوبة مشفوعة بعددها في كل موضوع:

1 – فتاوى الذكاة ***** وعددها (03)

2– فتاوى الضمان ***** وعددها (03)

3– فتاوى الشهادات ***** وعددها (01)

4 – فتاوى النكاح ***** وعددها (03)

5 – فتاوى البيوع ***** وعددها (01)

6 – فتاوى الأقضية ***** وعددها (01)

7 – فتاوى الطلاق ***** وعددها (02)

8 – فتاوى الشفعة ***** وعددها (01)

9 – فتاوى كتاب الجامع ***** وعددها (02)

(1) ينظر : الفتوى رقم (4).

المطلب الخامس

وصف النسخة المعتمدة في التحقيق

لقد اعتمدت في تحقيق هذا المخطوط على نسختين:

1 – **النسخة الأولى** : وهي النسخة المخطوطة الوحيدة للأجوبة، وهي من مقتنيات الأستاذ /أبو بكر عثمان القاضي الحضيري، ورمزت لها بـــ ((الأصل)) ووصفها كما يلي:-

- عدد الورقات (04)
- مقاسها: 17 × 10
- عدد الأسطر متفاوتة: (23 – 29) سطراً.
- عدد الكلمات في السطر: 12
- الناسخ وتاريخ النسخ : مجهول.
- الخط: مغربي واضح.

2 – **النسخة الثانية:** وهي النسخة المطبوعة قام بنسخها ونشرها الأستاذ أبوبكر عثمان الحضيري، وأردفها ضمن أحد الملاحق عند تحقيقه لكتاب المسك والريحان فيما احتواه عن بعض أعلام فزان ((ملحق رقم 5)) وهذه النسخة نقلت عن النسخة الأولى، غير أنه اعتراها السقط والتصحيف، وأحياناً يتصرف الناسخ في عبارة الشيخ، مخالفاً لما هو في الأصل، وقد اعتمدتها في التحقيق ورمزت لها بقولي ((في المطبوع)).

نماذج من صور المخطوطة

صورة الورقة الأولى

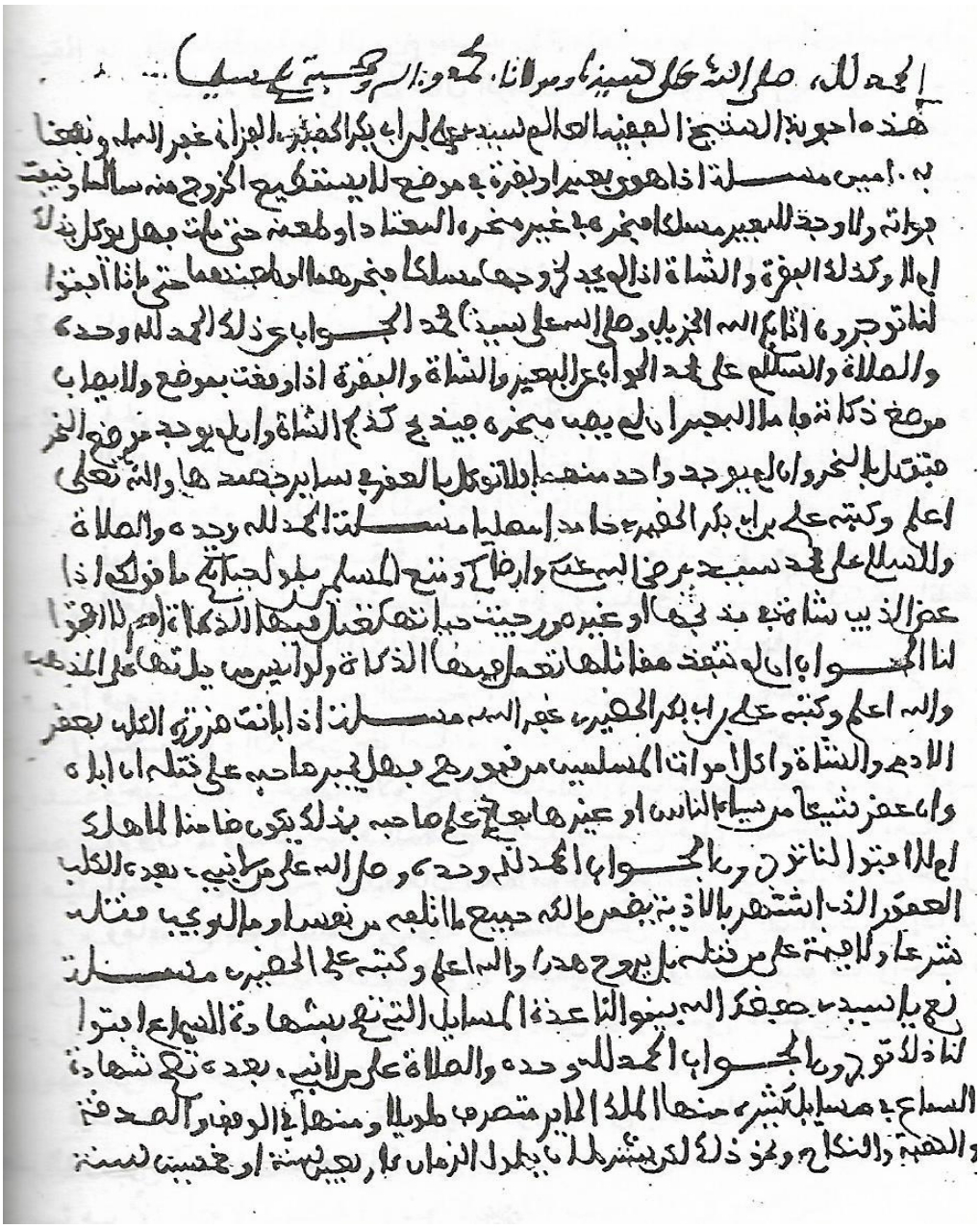

صورة الورقة الأخيرة

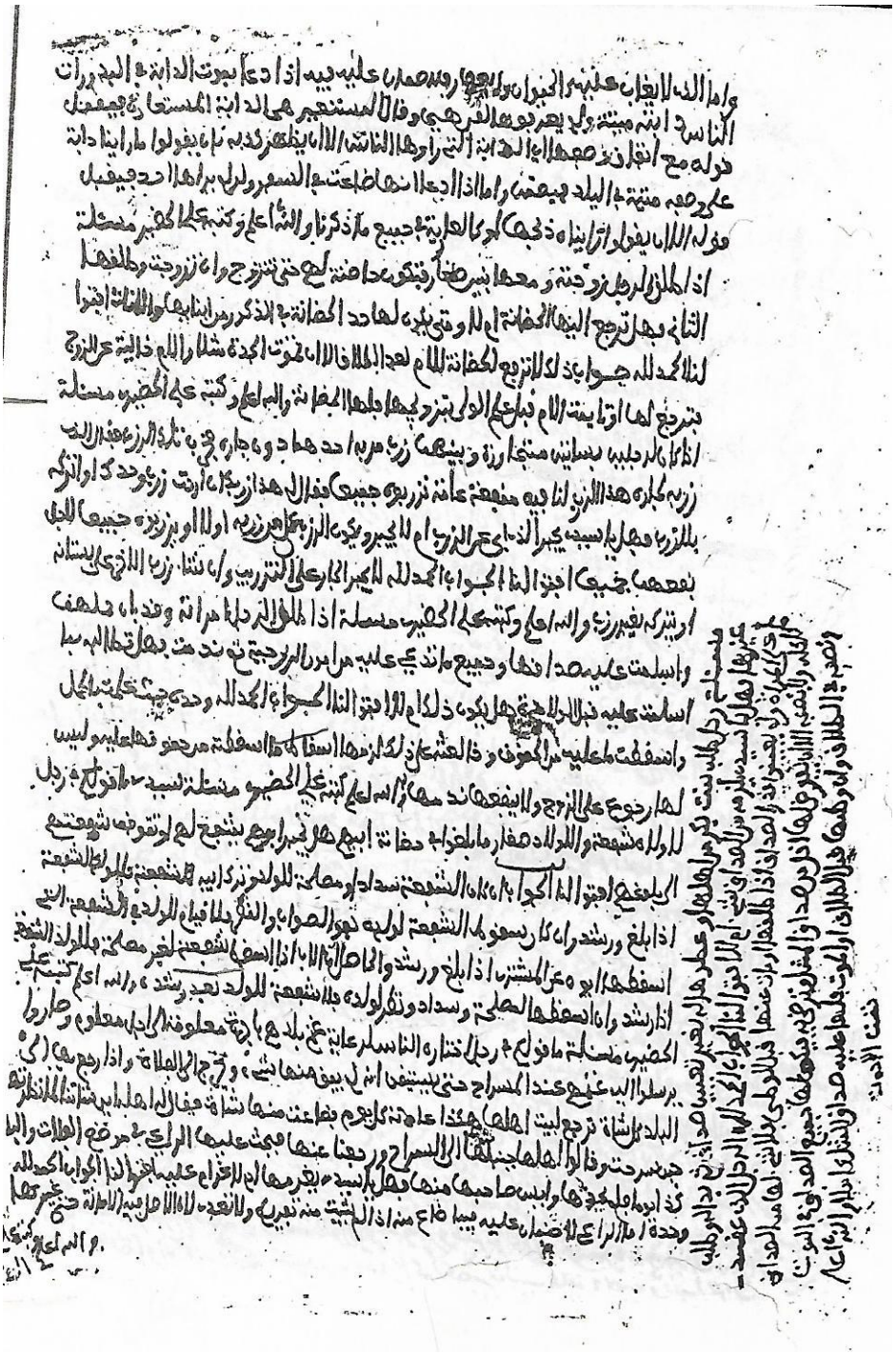

القسم الثاني

النص المحقق

الحمد لله وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

هذه أجوبة الشيخ الفقيه العالم سيدي علي بن أبي بكر الحضيري الفزَّاني غفر الله له ونفعنا به ..آمين.

- **مسألة: [ذكاة البعير والبقرة والشاة في غير موضع الذكاة]**

1 – إذا هوى بعير أو بقرة في موضع لا يستطيع الخروج منه سالماً، وخيفت فواته[1]، ولا وجد للبعير مسلكاً، فنحره في غير منحره المعتاد أو طعنه حتى مات فهل يؤكل بذلك[2]. أم لا؟ وكذلك البقرة والشاة (إذا لم يجد لخروجها مسلكاً فنحرهما أو طعنهما حتى ماتا؟ أفتوا لنا تؤجرون أثابكم الله الجزيل وصلى الله على سيدنا محمد.

الجواب عن ذلك: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على محمد.

الجواب عن)[3] البعير والشاة والبقرة إذا وقعت بموضع ولا يصاب موضع ذكاته فأما البعير إن لم يصب منحره فيذبح كذبح الشاة و[أما الشاة والبقرة] إن لم يوجد موضع الذبح[4] فتؤكل بالنحر، وإن لم يوجد واحد منهما فلا تؤكل بالعقر في سائر جسدها[5]، والله تعالى أعلم. وكتبه علي بن أبي بكر الحضيري حامداً مصلياً.

- **مسألة: [ذبح الشاة المشرفة على الموت]**

2 – الحمد لله وحده والصلاة والسلام على محمد، سيدي رضي الله عنكم وأرضاكم ومتع المسلمين بطول حياتكم، ما قولكم إذا عض الذئب الشاة في مذبحها أو غيره، ورجيت حياتها فهل تعمل فيها الذكاة أم لا؟ أفتوا لنا.

الجواب: إن لم تنفذ مقاتلها تعمل[6] فيها الذكاة، ولو أيس من حياتها على المذهب[7] والله أعلم. وكتبه علي بن أبي بكر الحضيري – غفر الله له –.

---

(1) في المطبوع : وخيف على فواته.

(2) في المطبوع: مسلكاً للنحر. فهل إذا طعن في مكان آخر من جسده حتى مات يجوز أكله.

(3) ما بين قوسين ساقط من المطبوع .

(4) في الأصل: النحر والصواب ما أثبته.

(5) في المطبوع : الجواب عن البعير إن لم يصب منحره ووجد مكان ذبحه يجوز ذبحه كذبح الشاة، أما إذا لم يوجد فلا يؤكل بالعقر في سائر الجسد، وهكذا شأن البقرة والشاة. ولعله تصرف من الناسخ.

(6) في المطبوع : تجوز.

(7) ينظر: التهذيب في اختصار المدونة (4 /614)، مواهب الجليل (241/6) .

- **مسألة: [قتل الكلب العقور وضمان ما أتلف]**

3 – إذا بانت ضرورة[1] الكلب بعقر الآدمي أو الشاة أو أكل أموات المسلمين من قبورهم، فهل يجبر صاحبه على قتله (إن أبى؟ وإن عقر شيئاً من شياه الناس أو غيرها بعد علم صاحبه بذلك) [2] يكون ضامناً لما هلك أم لا؟ أفتوا لنا تؤجرون.

الجواب: الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبيء بعده ..

الكلب العقور الذي اشتهر بالأذية يضمن مالكه جميع ما أتلفه من نفس أو مال[3]، ويجب قتله شرعاً، ولا قيمة على من قتله، بل يروح هدراً والله أعلم. **وكتبه علي الحضيري.**

- **مسألة: [المسائل التي تصح بشهادة السماع]**

نعم يا سيدي حفظكم الله:

4 – بينوا لنا عدة المسائل التي تصح بشهادة السماع. أفتوا لنا ذلك تؤجرون.

الجواب: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبيء بعده...

- تصح شهادة السماع في مسائل كثيرة منها: الملك الحائز والمتصرف فيه طويلاً، ومنها في الوقف والصدقة والهبة والنكاح ونحو ذلك لكن **بشرط:**

- أن يطول الزمان، كأربعين سنة أو خمسين سنة [و/ 1].
- **وشرط:** أن تنتفي الريبة .
- **الشرط الثالث:** أن يحلف المشهود له.
- **[الشرط]الرابع:** أن يشهد بالسماع اثنان فأكثر.

ويثبت الموت بشهادة السماع إذا لم يطل الزمان، وأما إن طال فلا تكفي إلا شهادة القطع على أنه مات، وكذلك العزل، والتولية، والجرح، والعدالة، والكفر، والإسلام، والنكاح، والطلاق وضرر[4]الزوجة، والولادة، والحرابة، والإباق[5]، والعدم، والأسر، والعتق[6]، وعددها إلى اثنتين

(1) كذا في الأصل، والصواب: إذا بان ضرر الكلب.
(2) ما بين قوسين ساقط من المطبوع .
(3) ينظر: المدونة (1 /533 – 538)، البيان والتحصيل (3 / 294)، التاج والإكليل للمواق(4 / 339). 339).
(4) في المطبوع : وزجر والصواب ما أثبته.
(5) في المطبوع : الإبيان وهو تصحيف.
(6) ينظر: الكافي لابن عبد البر (2 / 903 – 905)، شرح مختصر خليل للخرشي (7 /212).

اثنتين وثلاثين مسألة، فانظرها في منظومة[1] ابن غازي[2] لشارح بهرام[3] الكبير [4].والله أعلم. وكتبه علي الحضيري.

- **مسألة: [في تأديب من أساء للغير بالقول]**

5 – ما قولكم فيمن قال لرجل: يا ظالم، أو يا شيطان وهو برئ مما قيل فيه، ومعروف بالصلاح [في] دينه[5]، مداوماً على صلاته؟ ماذا يجب على القائل؟ أفتوا لنا.

الجواب: الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد.

– يؤدب باجتهاد الحاكم بقدر القائل والمقول له، ولو أثبت ما قال (فيه) [6] إذا قال له على وجه الأذية لا على وجه النصيحة[7] والله أعلم. وكتب علي الحضيري.

---

(1) أصل هذه المنظومة أبيات نظمها أحد شيوخ ابن غازي – أبي محمد عبد الله العبدوسي – ذكر فيها بعضاً من مسائل شهادة السماع ثم ذيلها ابن غازي بأبيات استدرك فيها بقية المسائل. قال في آخرها:

لـــــولا التداخل وهي الزائد *** لبلغت خمسين بعد واحد
ويرغب الرحمان في الجواز *** محمد بن أحمد بن غازي
مستشفعـــــاً بســـيد الأنـــام *** عليه مني أفضل السلام.

ينظر: شفاء الغليل في حل مقفل خليل لابن غازي(2 / 1044).

(2)هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن محمد، العثماني، المكناسي، الفاسي. مقرئ، محدث، مؤرخ، فقيه، فرضي، مفسر. أخذ الفقه عن الأستاذ النيجي والقوري وغيرهما، وعنه عبد الواحد الونشريسي وابن العباس الصغير وغيرهما. من تصانيفه: " شفاء الغليل في حل مقفل مختصر خليل "، و " إنشاد الشريد في ضوال القصيد في القراءات " (ت: 919 هـــ) ينظر: نيل الابتهاج (581/2) .

(3)هو: أبو البقاء، تاج الدين ، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز ، الدميري. قاضي القضاة. فقيه، حافظ، حامل لواء المذهب المالكي بمصر، أخذ عن الشيخ خليل تأليفه، وبه تفقه، وانتفع بالشرف الرهوني وغيرهما، وسمع منه أئمة منهم الأقفهسي وعبد الرحمن البكري ، من تصانيفه: " الشرح الكبير "، و " الشرح الوسيط "، و " الشرح الصغير " كلها على مختصر شيخه خليل، و " الإرشاد ".(ت: 805 هـــ) ينظر: شجرة النور الزكية: (ص/239) .

(4) لبهرام– رحمه الله – على مختصر خليل ثلاثة شروح الشرح الصغير والأوسط والكبير، وشرح بهرام الكبير الكبير على مختصر خليل. قال أحمد بابا عنه: " وبهرام من أجل من تكلم على مختصر خليل... فشرحه الكبير كاف لتحصيل المطالب مغن عن غيره، وهو والصغير من الكتب المعتمد عليها في الفتوى". نيل الابتهاج: (1 / 148) وأشار الشيخ هنا لمراجعة هذه المسائل في شروح وحواشي الشرح الكبير لبهرام.

(5) في المطبوع: متدين.

(6) ساقطة من المطبوع.

(7) ينظر: تبصرة الحكام لابن فرحون(ص /352)، التاج والإكليل للمواق(8 / 102).

- **مسألة: [في نكاح التفويض]**

6 – سيدي[1] ما قولكم في رجل طلب امرأة – بنت يتيمة – غير ذات وصية، فقال لبعض أوليائها: زوجني فلانة، فقال له وليها: زوجناك إياها بعد مشورتها ورضاها بالزوج المذكور، وبقي الرجل ينفق عليها[2] ثم بدا له وتزوج غيرها[3] بامرأة أخرى وتركها فطلبت منه صداقها، قال لها: ما فرضت لك صداقاً حين طلبتك ولا نعلم كم صداقك؟، فقال وليها: نحن صداق بناتنا معروف يعرفه[4] جميع أهل البلد، فهل يا سيدي يلزمه شيء من الصداق أم لا؟ وهل يطالبها بما أنفق عليها أم لا؟ أفتوا لنا تؤجرون[5].

الجواب: الحمد لله.

– إذا وكلت اليتيمة وليها بشهود عدول، وعين لها الزوج، وعقد لها النكاح من غير ذكر الصداق، فهذا نكاح تفويض وهو صحيح ولا يبني بها حتى يفرض لها صداق مثلها، وإن طلقها قبل الدخول فلا شيء عليه وفيه الإرث إن مات (أحدهما)[6]، وأما إن فرض لها صداقاً حين العقد ثم طلقها قبل الدخول فعليه نصف الصداق، ولا رجوع له فيما أنفق عليها ؛ لأن النكاح مبني على المُكارمة لا على المُشاحَّة[7] والله أعلم. وكتبه علي الحضيري.

- **مسألة: [بيع القاضي على المديان وغيره من غير نداء]**

7 – سيدي إذا باع القاضي عقاراً على مديان أو غيره من غير نداء، بل صيّره للمشتري. هل يصح بيعه أم لا؟ أفتوا لنا تؤجرون.

الجواب: الحمد لله المستحق الحمد...

– المسألة منصوصة أن لبيع القاضي شروطاً:

منها: النداء على العقار نحو شهرين، وما قاربهما.

ومنها: عدم المزايدة في سومه.

ومنها: السداد في الثمن وغير ذلك[8].

---

(1) ساقطة من المطبوع.
(2) في الأصل: فيها. والصواب ما أثبته.
(3) في المطبوع: عليها.
(4) في الأصل: يعرفون
(5) ساقط من المطبوع.
(6) ساقط من المطبوع.
(7) في المطبوع: المشاحنة.
(8) ينظر: مختصر خليل : (ص/ 172)،التاج والإكليل للمواق(6 / 566)، بلغة السالك(3 /246).

وأما إذا [و / 2] باع القاضي ولم يستوف شروط البيع فإن البيع ينقض، ولا يجوز له بيعه بغير شروط، فإن فعل وباع ينقض بيعه؛ لأن القاضي يستقصي[1] الشروط والمصلحة للميت، والغائب، واليتيم، ولا يبيع إلا بالسداد والله أعلم. **وكتبه علي الحضيري**

- **مسألة: [في البنت تدعي أن رجلاً اغتصبها]**

8 – ما قولكم في بنت بكر ادّعت على رجل بالغ غير محصن أنه غصبها وأخذ بكارتها، فقام أبوها على الرجل وادَّعاه للقاضي، فكلفه القاضي بالبينة، والحال أن البنت لم تأت متعلقة به بل بقولها خاصة، وطلبوا بينة عن ذلك فلم توجد، فهل يتوجه حكم المدعى عليه بهذه الدعوى أو لا؟ وهل يجري عليها حكم بهذه الدعوى أم لا؟ بينوا لنا كيف الحكم.

الجواب: الحمد لله، والصلاة والسلام على من وجهه بدر يتلألأ..

– إذا لم يقر الرجل بالزنا الذي ادَّعته عليه لا يتوجه عليه حكم بدعواها عليه الاكراه، وأما البنت إن كانت بالغة تحد لقذفها له، وتحد للزنا الذي اعترفت به؛ لأنها غير متعلقة به إن كان الرجل المدعى عليه الاكراه ممن لا يليق به، بأن[2] كان صالحاً أو مجهول الحال، وإن كان المدعى عليه عليه الاكراه فاسقاً وهو ممن[3] ثبت عليه وطءٌ يوجب الحد فلا حد عليها لقذفه؛ وإن كانت البنت غير بالغة، لا حد عليها في قذفها للصالح ومجهول الحال أيضاً، ويحد الأب بما رمى[4] به الرجل الرجل إن كان عفيفاً (عن وطء) [5] يوجب الحد والله أعلم. **وكتبه علي الحضيري.**

- **مسألة:[حكم رد ما أهداه الخاطب قبل العقد]**

9 – إذا خطب رجل امرأة، وأهدى لها هدية من طعام أو لباس قبل العقد، وتراضيا على أن يعقد فيها بالنكاح، ثم اختلفا عند العقد، إما من كثرة الصداق أو من غيره[6]، فطلب الرجل ما أعطاها من الهدية والكسوة فلم ترده له، فهل له أن يجبرها ويأخذ ما أعطاها من الهدية أو الكسوة بالشرع، أو ليس له شيء؟ أفتوا لنا تؤجرون.

الجواب: الحمد لله ..

(1) في المطبوع: يستقضي. والصواب ما أثبته.
(2) في الأصل: فإن . والصواب ما أثبته.
(3) في الأصل: من . والصواب ما أثبته.
(4) في الأصل: أمر. والصواب ما أثبته.
(5) ساقط من المطبوع.
(6) في المطبوع : وإما من غيره.

– إذا أنفق الخاطب أو كسا ثم تزوجت غيره فلا رجوع[1] له عليها، قاله الشيخ أبو الحسن[2]، وقال الشيخ اللقاني[3]: سواء كان الامتناع منه أو منها على المذهب[4] والله أعلم. وكتبه وكتبه علي الحضيري.

- **مسألة: [المَقَاتِل التي لا تعمل فيها الذكاة]**

سيدي حفظكم الله..

10 – بيّنوا لنا المَقَاتِل التي لا تعمل فيها الذكاة.

[الجواب:]

– منها: قطع النُّخَاع[5]

– ومنها: نَثْر الدِّمَاغ[6].

– ومنها: فَرْيُ الْوَدَجِ : والودجان: هما العرقان اللذان بصفحة العنق[7].

---

(1) في المطبوع : فالرجوع له عليها . والصواب ما أثبته.

(2) تقييد أبي الحسن الزرويلي على تهذيب البرادعي : (2 / 385) كتاب العدة وطلاق السنة. والشيخ أبو الحسن كما صرح به الشيخ الحضيري في شرحه على خليل هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن عبد الحق الزرويلي، الصُّغَيَّر، من علماء المالكية، قيدت عنه تقاييد على التهذيب والرسالة، توفي سنة: 719 هـ. ينظر: الديباج المذهب: (ص / 305) وشجرة النور الزكية: (1 / 309).

(3) في المطبوع : الفاني وهو تصحيف. واللقاني: هو أبو عبد الله، شمس الدين، محمد بن حسن، اللقاني ، من أهل مصر، فقيه مالكي حافظ للمذهب، محقق، أخذ عن الشيخ أحمد زروق وغيره، كان الناس يعكفون عليه ويتزاحمون، وعم النفع به في الفتوى وغيرها، وهو أخو محمد بن حسن أبي عبد الله الشهير بناصر الدين اللقاني، له طرر محررة على مختصر خليل. توفي سنة (935 هـ) ينظر: شجرة النور الزكية:(ص / 271).

(4) ينظر: تيسير الملك الجليل : (6 / اللوحة : 114 / أ)مخ، وشرح الشيخ علي الحضيري على مختصر خليل (2 / 2 260) وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير(3 / 11).ونقل عن الشيخ الشمس اللقاني تفصيل آخر: أنه إذا كان المانع منه فلا رجوع له عليها، وإن كان من قبلها رجع بما أعطاها؛ لأن الذي أعطى لأجله لم يتم. وأجاب بهذا التفصيل صاحب المعيار لما سئل عن المسألة وصححه ابن غازي في تكميل التقييد. ينظر: حاشية البناني بهامش شرح الزرقاني على مختصر خليل(3 :297 – 298). قال البرزلي : من أحكام الشعبي : من تزوج امرأة فأخرج ديناراً فقال : ((اشتروا به طعاماً واصنعوه)) ثم فسخ النكاح بعد الشراء فإن جاء الفسخ من قبلهم ضمنوا الدينار وكان الطعام لهم وإن كان من قبل الزوج فليس له إلاَّ الطعام إن أدركه. ينظر : فتاوى البرزلي : (2 / 214) والمسائل المختصرة من كتاب البرزلي للحلولو : (ص / 251).

(5) في المطبوع: الحلقوم. قال بن رشد: انقطاع النخاع: هو المخ الذي في عظام الرقبة والصلب. وقال الباجي هو: الشَّحْمُ الشَّحْمُ الْأَبْيَضُ الَّذِي فِي وَسَطِ فَقَارِ الْعُنُقِ وَالظَّهْرِ. ينظر: المقدمات الممهدات : (1 / 425)، المنتقى شرح موطأ مالك (3 / 115).

(6) قال ابْنِ لُبٍّ في نوازله : مَعْنَى انْتِثَارِ الدِّمَاغِ: أَنْ يَبْرُزَ شَيْءٌ مِنْ الْمُخِّ الَّذِي فِي الصِّفَاقِ وَيَنْفَصِلَ عَنْ مَقَرِّهِ. ينظر: التاج التاج والإكليل للمواق(4 / 340)

(7) ينظر: لسان العرب (2 / 397) مادة (و د ج).

– ومنها: ثَقْبُ المُصْرَانِ من أسفل أو من فوق.

– ومنها: انْتِثَارُ الْحُشْوَةِ، والْحُشْوَةُ: هي ما اجتمع في القصبة من كبد ورئة وقلب[1][2].

فإذا انفصلت بعضها من بعض أو انفصلت عن الظهر[3] فلا يعمل فيها، وأما ثقب الكرش فلا يضر، وكذلك شق المصران طولاً وهو الذي يمكن خياطته فلا يضر أيضاً، وإنما يضر الثقب المدور الذي لا يمكن خياطته. **كتبه علي الحضيري.**

- **مسألة:[ضمان ما ضاع في يد المستعير]**

11 – من استعار ثوباً وشبهه من اللباس فضاع في يده، كيف يكون الحكم فيه؟ أفتوا لنا.

الجواب: الحمد لله..

– الثياب واللباس والحلي وغيره من الذي يغاب عليه كالفأس والقصعة وشبه ذلك، إذا ضاع عند المستعير يضمنه، أي: يضمن قيمته إذا لم تقم على هلاكه بيّنة، وإن قامت على هلاكه بيّنة فلا ضمان عليه إن هلكت من غير تفريط. /[و: 3]

وأما الذي لا يغاب عليه كالحيوان والعقار فلا ضمان عليه فيه إذا إدّعي بموت الدابة [في البلد] [4]، ورأت الناس دابته ميتة ولم يعرفوها [لمن هي،] [5] وقال المستعير: هي الدابة المستعارة، فالقول[6] قوله مع إتقان وصفها. أي: الدابة التي رآها[7] الناس، إلا أن يظهر كذبه بأن بأن يقولوا ما رأينا دابة على وصفه ميتة في البلد، فيضمن، وأما إذا ادَّعى أنها ضاعت في السفر– ولو لم يرها أحد– فيقبل قوله إلا أن يقولوا رأيناه ذبحها، أو كالعارية في جميع ما ذكرنا[8] ذكرنا[8] والله أعلم. وكتبه علي الحضيري.

---

(1) ينظر: لسان العرب (14 / 178) مادة (حشا).

(2) ما ذكره الشيخ الحضيري –رحمه الله – هي المقاتل الخمسة المتفق عليها. ينظر: المنتقى شرح الموطأ للباجي: (3 / 115)، ومختصر خليل: (ص / 79).

(3) في المطبوع: الظاهر. والصواب ما أثبته.

(4) ساقط من المطبوع.

(5) ساقط من المطبوع.

(6) في الأصل : فيقول قوله. والصواب ما أثبته.

(7) في الأصل: رأوها.

(8) ينظر: التهذيب في اختصار المدونة: (4 / 309)، شرح مختصر خليل للخرشي: (6 / 124).

- **مسألة:[في حالات رجوع الحضانة للأم، ومدة حضانة الذكور والإناث]**

12 – إذا طلق الرجل زوجته ومعها بنون صغار، فتكون حاضنة لهم حتى تتزوج، وإن تزوجت وطلقها الثاني فهل تُرجع إليها الحضانة أم لا؟ ومتى يكون لها حق[1] الحضانة في الذكور من أبنائها والإناث[2]؟ أفتوا لنا.

الحمد لله، جواب ذلك:

– لا ترجع الحضانة للأم بعد الطلاق إلا أن تموت الجدة مثلاً والأم خالية عن الزوج فترجع لها، أو تَأَيَّمَت[3] الأم قبل علم الولي بتزويجها فلها الحضانة، والله أعلم. **وكتبه علي الحضيري**

*** مسألة: [إجبار الجار على تزريب بستانه]**

13 – إذا كان لرجلين بساتين متجاورة وبينهما زَرَبٌ زَرَّبَهُ[4] أحدهما دون جاره، فَخرِب ذلك الزَّرَبُ، فقال الذي زرَّبه لجاره: هذا الزَّرب لنا فيه منفعة عامة نزربوه[5] جميعاً، فقال له: هذا زَرَبُك، إن أردت زَرِّبْ وحدك أو أتركه بلا زرب. فهل يا سيدي يجبر الذي أَبَى عن التزريب[6] أم لا يجبر، ويكون الزَّرب على من زَرَّبَهُ أو لا، أو يزربوه جميعاً لأجل نفعهما؟ أفتوا لنا.

الجواب: الحمد لله..

– لا يجبر الجار على التزريب وإن شاء زَرَّبَ الآخر على بستانه أو يتركه بغير زرب والله أعلم. **وكتبه علي الحضيري.**

- **مسألة:[فيمن أسقطت حقها في الصداق ثم ندمت]**

14 – إذا طلق الرجل امرأته، وقد بان حملها، وأسلمت إليه[7] صداقها، وجميع ما تدعي عليه من من أمور الزوجية ثم ندمت، فهل تطالبه بما أسلمت إليه قبل الولادة؟ هل يكون ذلك أم لا؟ أفتوا لنا.

---

(1) في الأصل : حد. والصواب ما أثبته.

(2) لم يرد الجواب عن الشق الثاني من السؤال، وإتماماً لذلك، قلت: قال ابن الجلاب: وحضانة الغلام – الذكر – حتى يحتلم يحتلم وقد قيل: حتى يثغر. وحضانة الجارية – الأنثى – حتى تحيض وتتزوج، ويدخل بها زوجها. التفريع : (1 / 381) وينظر: المدونة : (2 / 258).

(3) في المطبوع: أو تابعة للأم. والصواب ما أثبته، **وتأَيَّمَت الأم**: أَيْ خُلُوِّهَا عَنْ الزَّوْجِ بِمَوْتٍ أَوْ طَلَاق قَبْلَ عِلْمِ مَنْ انْتَقَلَتْ انْتَقَلَتْ الْحَضَانَةُ إلَيْهِ بِدُخُولِ الزَّوْجِ بِهَا، فتستمر لها الحضانة. ينظر: المقدمات الممهدات (1 / 569)، منح الجليل لعليش: (4 / 431).

(4) في الاصل لعله: مر به أحدهما.

(5) في المطبوع: نزربه جميعاً.

(6) في الأصل: الزرب.

(7) في الأصل: عليه. والصواب ما أثبته.

الجواب: الحمد لله وحده...

– حيث علمت بالحمل وأسقطت ما عليه من الحقوق وخالعته على ذلك، لزمها إسقاط ما أسقطته من حقوقها عليه، وليس لها رجوع على الزوج[1] ولا ينفعها ندمها والله أعلم. **كتبه علي الحضيري.**

- **مسألة: [في الشفعة لمن دون سن البلوغ]**

15 – سيدي ما قولكم في رجل لأولاده شفعة، والأولاد صغار ما بلغوا في حضانة أبيهم، هل يجبر أبوهم يشفع لهم أو تتوقف شفعتهم إلى بلوغهم؟ أفتوا لنا.

الجواب:

– إذا كانت الشفعة سداداً ومصلحة للولد وترك أبوه الشفعة فللولد الشفعة إذا بلغ ورشد، وإن كان سقوط الشفعة لولده هو الصواب والنظر، فلا قيام للولد في الشفعة التي أسقطها أبوه عن المشتري إذا بلغ ورشد، والحاصل أن الأب إذا أسقط شفعته لغير مصلحة، فللولد الشفعة إذا رشد، وإن أسقطها لمصلحة وسداد ونظر لولده، فلا شفعة للولد بعد رشده، والله أعلم. **كتبه علي الحضيري.**

- **مسألة: [يترك الراعي الغنم في المسرح فتضيع منها شاة]**

16 – ما قولكم في رجل اختاره الناس لرعاية غنم بلدهم بأجرة معلومة إلى أجل معلوم، وصاروا يرسلون[2] إليه غنمهم عند المَسْرح[3] حتى يستيقن أنه لم يبق منها شيءٌ، ويخرج إلى الفلاة، وإذا رجع بها إلى البلد، كل شاة ترجع لبيت أهلها (بنفسها) [4] وهكذا عادته كل يوم، فضاعت فضاعت منها شاة، فقال له أهلها: أين شاتنا؟ لقد أتينا بها إلى المسرح ورجعنا عنها، فبحث عنها الراعي في موضع الفلاة والبلد كذا يوماً، فلم يجدها، وأيس صاحبها منها، فهل يا سيدي يغرمها أم لا غرم عليه؟ أفتوا لنا.

الجواب: الحمد لله وحده..

– أما الراعي لا ضمان عليه فيما ضاع منه إذا لم يثبت منه تفريط ولا تعدٍّ[5]؛ لأن الأصل فيه الأمانة حتى [يثبت]غيرها، والله أعلم. **وكتبه علي الحضيري.**

---

(1) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي: (3 / 288).

(2) في الأصل: يرسلوا.

(3) في الأصل : المسراح، والصواب ما أثبته، والمَسْرَحُ، بِفَتْحِ الْمِيمِ: الْمَرْعَى الَّذِي تَسْرَحُ فِيهِ الدَّوَابُّ لِلرَّعْيِ. لسان العرب: (2 / 479) مادة (سرح).

(4) زيادة في المطبوع.

(5) بهذا أفتى أبوعمر بن المكوي. ينظر: المعيار المعرب: (8 / 330).

- **مسألة: [المرأة يعقد عليها دون تعيين صداقها]**

17 – رجل طلب بنتاً بكراً من أهلها، وأعطوها له بغير تعيين صداق، ثم بدا له وطلب غيرها، فهل يا سيدي يلزمه من الصداق شيءٌ أم لا؟ أفتوا لنا.

الجواب: الحمد لله.

– الرجل الذي عقد على المرأة ولم يعينوا قدر الصداق إذا طلقها أو مات عنها قبل الوطء فلا شيء لها من الصداق لا كله ولا نصفه، إلا أن يفرض لها أقل من صداق المثل وترضى به فيكون لها جميع الصداق في الموت، ونصفه في الطلاق، وإن وطئها قبل الطلاق أو الموت فلها عليه صداق المثل[...][1] والله أعلم. **تمت الأجوبة.**[و / 4].

الخاتمـــــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على نبينا محمد المبعوث بالهدى والبينات، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد أسفر البحث عن عدد من النتائج والتوصيات المهمة يمكن إيجازها في الآتي:

1 . يعد الشيخ علي بن أبي بكر الحضيري من علماء ليبيا البازين في ميدان العلوم الشرعية؛ ففي فزان ولد، وبمنطقة الجديد بسبها نشأ وتلقى تأسيسه المعرفي، وبالأزهر الشريف اكتمل تكوينه العلمي.

2 – أجوبة الشيخ علي الحضيري هي نوازل واقعية وردت عليه فأجاب عليها ، وقام تلميذه الشيخ محمد الصالح بن حامد الحضيري (ت 1101 هـ)بجمعها.

3 – إن هذا النتاج الفقهي (أجوبة الحضيري) يضيئ لنا جانباً مهماً من جوانب الحركة العلمية في فزَّان، كما يبين لنا الملكة الفقهية والقدرة العلمية لصاحبه، ومدى ازدهار الحياة الثقافية بليبيا خلال القرن الحادي عشر الهجري.

4 – أجوبة الشيخ علي الحضيري مع وجازتها إلا أنها اشتملت على موضوعات متنوعة منها ما يتعلق بالنكاح ومنها ما يتعلق بالطلاق والبيوع والأقضية والشهادات وغيرها.

5 – اتسمت هذه الأجوبة مع وجازتها بالواقعية ومراعاة أعراف وأحوال وبيئات المستفتين، كما امتازت بالتأصيل العلمي للفتوى واستثمار الفكر المقاصدي.

(1) مقدار كلمة غير واضحة.

6 – من خلال أجوبة الشيخ الحضيري يتبين أنه ملتزم بالفتوى على المعتمد من مذهب المالكية، حاله حال سائر علماء ليبيا، إذ أن المذهب المالكي هو السائد بليبيا منذ زمن طويل.

وختاماً: يوصي الباحث بضرورة العناية بالتراث العلمي والثقافي لعلماء ليبيا، وذلك بالبحث عن مخطوطاته وجمعها ومن تم دراستها وتحقيقها ونشرها.

المصادر والمراجع

- بلغة السالك لأقرب المسالك، لأحمد الصاوي، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، ط: بلا ، 1995م.
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقق: د .محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان
- التاج والإكليل لمختصر خليل، لمحمد بن يوسف المواق المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 1994م
- تبصرة الحكام، لابن فرحون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 2000م.
- ترجمة الشيخ علي الحضيري ، لعثمان بن علي الحضيري، مخطوط، مكتبة الأستاذ عبد السلام حمزة الحضيري.
- التفريع، لابن الجلاب، تحقيق: حسين بن سالم الدهماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: الأولى، 1987م.
- تقييد أبي الحسن الزرويلي على تهذيب البرادعي(من كتاب الرضاع إلى العدة وطلاق السنة، تحقيق: عادل الشلبي، رسالة قدمت لنيل درجة الإجازة العليا الماجستير، جامعة المرقب، 2007م
- التهذيب في اختصار المدونة، لخلف بن أبي القاسم البراذعي المالكي، دراسة وتحقيق: د. محمد الأمين ولد محمد ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط: الأولى، 2002 م.
- تيسير الملك الجليل لجمع الشروح وحواشي خليل، لسالم السنهوري، مخطوط، المكتبة الوطنية تونس، رقم (5519).
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفه الدسوقي، مع تقريرات :محمد عليش، دار الفكر، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- الحياة العلمية والثقافية في فزان خلال الفترة ما بين القرن السابع عشر والقرن التاسع عشر . لعبد الله إبراهيم .

- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي محمد أمين بن فضل الله، مكتبة خياط، بيروت، ط: بلا.
- الديباج المذهب، لابن فرحون، تحقيق: مأمون بن محيي الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 1996م.
- السدير الفائح المنتخب، للأوجلي ، تحقيق: محمد بشير سويسي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، ط: الأولى، 1998م.
- شجرة النور الزكية، لمحمد مخلوف، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 2003م.
- شرح الحضيري على مختصر خليل (من باب الجهاد إلى فصل: ولمن كمل عتقها)، لعلي الحضيري، تحقيق: فرج رمضان الشبيلي(رسالة قدمت لنيل درجة العليا الماجستير، جامعة المرقب، 2007م)
- شرح مختصر خليل ، لمحمد بن عبد الله الخرشي، دار الفكر للطباعة – بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- شفاء الغليل في حل مقفل خليل، لابن غازي، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة، ط: الأولى، 2008م.
- فتاوى البرزلي، تحقيق: محمد الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: الأولى، 2002م.
- الفتح والتيسير، لعلي بن أبي بكر الحضيري، تحقيق: حسن عبد الرحمن البركولي، ط: الأولى، 1990م.
- الكافي في فقه أهل المدينة. لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ما ديك، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط: الأولى– 1398 هـ .
- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط: الأولى، 1990م.
- مختصر العلامة خليل، لخليل بن إسحاق بن الجندي، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ط: الأولى، 2005م.
- المدونة الكبرى. لمالك بن أنس الأصبحي المدني دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 1415 هـ – 1994 م.
- المسائل المختصرة من كتاب البرزلي، تحقيق: أحمد محمد الخليفي، دار المدار الإسلامي، ط: الأولى، 2002م.

- المسك والريحان فيما احتواه عن بعض أعلام فزان، لأحمد الدردير الحضيري، تحقيق: أبوبكر عثمان القاضي، ط: الأولى، 1996م.
- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1993م.
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل أفريقية والأندلس والمغرب، للونشريسي، تحقيق: محمد حجي، منشورات وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية، ط: الأولى، 1981م.
- المقدمات الممهدات، لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار الغرب الإسلامي
- المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، 1332 هـ.
- منح الجليل شرح مختصر خليل، لمحمد بن أحمد عليش، دار الفكر ، بيروت، ط: بلا، 1989م.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لمحمد بن محمد الطرابلسي، المعروف بالحطاب ، دار الفكر، ط: الثالثة، 1992م
- موسوعة (1000) مدينة إسلامية، لعبد الحكيم العفيفي، مكتبة الدار العربية للكتاب، القاهرة، ط: الأولى، 2000م.
- نيل الابتهاج، لأحمد بابا التنبكتي، إشراف وتقديم: عبد الحميد الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ليبيا، ط: الأولى، 1989م.
- وثائق دولة أولاد محمد الفاسي بفزان، حبيب وداعة الحسناوي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، ط: الأولى، 1994م.
- وثائق دولة أولاد محمد الفاسي بفزان، حبيب وداعة الحسناوي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، ط: الأولى، 1994م.

مجلة التربوي
Journal of Educational
ISSN: 2011- 421X
Arcif Q3

معامل التأثير العربي 1.5
العدد 20

الفهـــــــــــرس

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	التسرّب الدراسي لدي طلاب الجامعات	زهرة المهدي أبوراس فاطمة أحمد قناو	25-3
2	استعمالات الأرض الزراعية في منطقة سوق الخميس	علي فرج حامد فاطمة جبريل القايد	43-26
3	تأثير صناعة الإسمنت على البيئة مصنع إسمنت لبدة نموذجاً دراسة في الجغرافية الصناعي	ابتسام عبد السلام كشيب	57-44
4	مفهوم الشعر عند نقاد القرن الرابع الهجري	عطية صالح علي الربيقي خالد رمضان الجربوع منصور علي سالم خليفة	84-58
5	جودة الحياة لدى طلبة كلية التربية بالخمس	فتحية علي جعفر أمنة محمد العكاشي ربيعة عثمان عبد الجليل	106-85
6	An Active-Set Line-Search Algorithm for Solving Multi-Objective Transportation Problem	Ebtisam Ali Haribash A.A.H. Abd EL-Mwla	128-107
7	آليات بناء النص عند بدر شاكر السياب قراءة في قصيدة تموز جيكور	مفتاح سالم ثبوت	140-129
8	الجرائم الالكترونية	مفتاح ميلاد الهديف جمعة عبد الحميد شنيب	155-141
9	On the fine spectrum of the generalized difference over the Hahn sequence space $B(r,s)$ operator h	Suad H. Abu-Janah	176-156
10	دراسة تأثير التضاد الكيميائي Allelopathy لمستخلصات بعض النباتات الطبية على نسبة الانبات ونمو نبات القمح Triticum aestivum L.	فوزية محمد الحوات سالمة محمد ضو	201-177
11	الأعداد الضبابية	سليمة محمد خضر	219-202
12	On a certain class of p-valent functions with negative coefficients	S. M. Amsheri N. A. Abouthfeerah	240-220
13	L'écriture de la violence dans la littérature africaine et plus précisément dans le théâtre Ivoirien Mhoi-Ceul comédie en 5 tableaux de Bernard B. Dadié	Abdul Hamid Alashhab	241-253
14	Electronic Specific Heat of Multi Levels Superconductors Based on the BCS Theory	Shibani K. A. Zaggout F. N	254-265

15	أغراض الشعر المستجدة في العصر العباسي	خالد رمضان محمد الجربوع عطية صالح علي الربيقي	266–301
16	Oscillation Criterion for Second Order Nonlinear Differential Equations	M. J. Saad, N. Kumaresan Kuru Ratnavelu	302–314
17	القيم الجمالية لفن الفسيفساء عند العرب	صالح عبد السلام الكيلاني ساره مفتاح الزني فدوى خليل سالم	315-336
18	مفهوم السلطة عند المعتزلة وإخوان الصفاء	عبدالمنعم امحمد سالم	337-358
19	مستوى الوعى البيئي ودور بعض القيم الاجتماعية في رفعه لدى عينة من طلاب كلية الآداب الواقعة داخل نطاق مدينة الخمس.	أسماء حامد عبدالحفيظ اعليجه	359-377
20	المؤسسات التعليمية ودورها في الوقاية من الانحراف والجريمة	بنور ميلاد عمر العماري	378-399
21	Application of Sawi Transform for Solving Systems of Volterra Integral Equations and Systems of Volterra Integro-differential Equations	Mohammed Ebraheem Attaweel Abdulah Matug Lahwal	400-405
22	The perspectives of Second Year Students At Faculty of Education in EL-Mergib University towards Implementing of Communicative Approach to overcome the Most Common Challenges In Learning Speaking Skill	Eman Fathullah Abusteen	406-434
23	Sufficient Conditions of Bounded Radius Rotations for Two Integral Operators Defined by q-Analogue of Ruscheweyh Operator	Huda Aldweby Amal El-Aloul	435-446
24	مستوى الوعي بمخاطر التلوث البيئي لدى معلمي المرحلة الثانوية بمدينة الخمس	سعاد مفتاح أحمد مرجان	447-485
25	A New Application of Sawi Transform for Solving Ordinary differential equations with Variable Coefficients	Hisham Zawam Rashdi Mohammed E. Attaweel	486-494
26	استخدام التحليل الإحصائي لدراسة العلاقة بين أنظمة الري وكمية المياه المستهلكة بمنطقة سوق الخميس – الخمس	محمد على أبو النور فرج مصطفى الهدار بشير على الطيب	495-500
27	التقييم المنهجي للمواد الرياضية و الاحصائية نسبة الى المواد التخصصية لعلوم الحاسوب	نرجس ابراهيم محمد شنيب	501-511
28	طرق التربية الحديثة للأطفال	بشري محمد الهيلي حنان سعيد العوراني عفاف محمد بالحاج	512-536
29	دراسة للحد من الثلوث الكهرومغناطيسي باستخدام مركب ثاني أكسيد الحديد مع بوليمر حمض الاكتيك	ضو محمد عبد الهادي فاروق مصطفى ايوراوي زهرة صبحي سعيد نجاح عمران المهدوي	537-548

549-563	Ali ahmed baraka Abobaker m albaboh Abdussalam a alashhab	Cloud Computing Prototype for Libya Higher Education Institutions: Concept, Benefits and Challenges	30
564-568	Muftah B. Eldeeb	Euphemism in Arabic Language: The case with Death Expressions	31
569-584	Omar Ismail Elhasadi Mohammed Saleh Alsayd Elhadi A. A. Maree	Conjugate Newton's Method for a Polynomial of degree m+1	32
585-608	آمنة سالم عبد القادرقدروة آلاء عبدالسلام محمد سويسي ليلى علي محمد الجاعوك	الصحة النفسية وعلاقتها بتقدير الذات لدى عينة من طلبة كلية الآداب والعلوم / مسلاته	33
609-625	نجاة سالم عبد الله زريق	المساندة الاجتماعية لدى عينة من المعلمات بمدينة قصر الأخيار وعلاقتها ببعض المتغيرات الديموغرافية "دراسة ميدانية"	34
626-640	محمد سالم ميلاد العابر	"أي" بين الاسمية والفعلية عاملة ومعمولة	35
641-659	إبراهيم فرج الحويج	التمييز في القرآن الكريم سورة الكهف أُنموذجا	36
660-682	عبد السلام ميلاد المركز رجعة سعيد الجنقاوي	الموارد الطبيعية و البشرية السياحية بمدينة طرابلس (بليبيا)	37
683-693	Ibrahim A. Saleh Abdelnaser S. Saleh Youssif S M Elzawiei Farag Gait Boukhrais	Influence of Hydrogen content on structural and optical properties of doped nano-a-Si:H/a-Ge: H multilayers used in solar cells	38
694-720	فرج رمضان مفتاح الشبيلي	أجوبة الشيخ علي بن أبي بكر الحضيري (ت:1061 هـ - 1650 م)	39
721-736	علي خليفة محمد أجويلي	مفهوم الهوية عند محمد أركون	40
737-742	Mahmoud Ahmed Shaktour	Current –mode Kerwin, Huelsman and Newcomb (KHN) By using CDTA	41
743-772	Salem Msauad Adrugi Tareg Abdusalam Elawaj Milad Mohamed Alhwat	University Students' Attitudes towards Blended Learning in Libya: Empirical Study	42
773-783	Alhusein M. Ezarzah Aisha S. M. Amer Adel D. El werfalyi Khalil Salem Abulsba Mufidah Alarabi Zagloom	Integrated Protected Areas	43
784-793	عبد الرحمن المهدي ابومنجل	المظاهرات بين المانعين والمجوزين	44
794-817	رضا القذافي بشير الاسمر	ترجيحات الامام الباجي من خلال كتابه المنتقي " من باب العتاقة والولاء الى كتاب الجامع "	45

818-829	Fadela M. Elzalet Sami A. S. Noba omar M. A. kaboukah	IDENTIFICATION THE OPTIMUM PRODUCTION PROCESS OF THE HYDROGEN GAS	46
830	**الفهرس**		